



بيان التوقيع والتصديق على
النظام الأساسي لمجلس السلم والأمن العربي

- اعتمد بموجب قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم 331 المؤرخ في 2006/3/29 د.ع (18).
- دخل النظام حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ 2007/6/19 بعد انقضاء خمسة عشرة يوماً من تاريخ إيداع وثائق تصديق سبع دول لدى الأمانة العامة.

تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	الدولة
2007/5/27	2006/3/29	المملكة الأردنية الهاشمية
2008/1/15	2006/3/29	دولة الإمارات العربية المتحدة
2007/6/4	2006/3/29	مملكة البحرين
2007/3/25	2006/3/29	الجمهورية التونسية
2007/7/15	2006/3/29	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
2011/5/25	2006/3/29	جمهورية جيبوتي
2007/5/10	2006/3/29	المملكة العربية السعودية
	2006/3/29	جمهورية السودان
2007/2/22	2006/3/29	الجمهورية العربية السورية
	2006/3/29	جمهورية الصومال
	2006/3/29	جمهورية العراق
	2006/3/29	سلطنة عمان
	2006/3/29	دولة فلسطين
2008/1/24	2006/3/29	دولة قطر
	2006/3/29	جمهورية القمر المتحدة
2013/5/16	2006/3/29	دولة الكويت
	2006/3/29	الجمهورية اللبنانية
2007/8/15	2006/3/29	دولة ليبيا
2007/5/9	2006/3/29	جمهورية مصر العربية
	2006/3/29	المملكة المغربية
	2006/3/29	الجمهورية الإسلامية الموريتانية
2007/5/21	2006/3/29	الجمهورية اليمنية

- أفادت الجمهورية اللبنانية والمملكة المغربية أنها بصدد استكمال الإجراءات اللازمة للتصديق على هذه الوثيقة.